

## صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم ( 19 ) 2015م

### بشأن إعادة تشكيل لجنة فنية طبية مالية قانونية

#### رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي :

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03م).
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980م ، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة 2012م بشأن لائحة الموظفين بعقود .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (176) لسنة 1988م بشأن اصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012م بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة 2013م .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة 2013م بشأن سحب قرار وتقرير حكم .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) (468) لسنة 2008م بتقرير بعض الأحكام في شأن صندوق التقاعد .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة 2013م بتعديل قراره رقم (453) لسنة 2013م .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية (سابقا) رقم (14) لسنة 2010م بشأن اصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد .
- وعلى قرار لجنة ادارة صندوق التقاعد رقم (11) لسنة 2010م بشأن اصدار التنظيم الاداري الداخلي لصندوق التقاعد وفروعه ومكاتبه .
- وعلى ما فتضيه المصلحة العامة للعم



## قرار

### مادة (( 1 ))

تشكل لجنة فنية طبية مالية قانونية من السادة الآتية أسمائهم فيما بعد :

ت	الاسم	الصفة
1	اد محمد عبدالرسول القابسي	رئيساً
2	اد صلاح العوامسي	عضواً
3	اد فاطمة عيسى القابسي	عضواً
4	محمود يوسف الصابري	عضواً
5	عبد الرحيم عاشور ابراهيم	عضواً
6	م عطية امهسدي عطية	عضواً
7	مرادبن ميسد الملك حسين	عضواً

### مادة (( 2 ))

تتولى اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار بوضع تصور فني طبي هندسي متكامل لمشروع مركز طبي تشخيصي وعلاجي بمدينة القبة مع قيامها بجلب عروض إنشاء وتجهيز وتأثيث المشروع وبما يتوافق والجدوى الاستثمارية والاقتصادية والجدوى الاجتماعية ، ووفقاً للتشريعات .

### مادة (( 3 ))

على اللجنة تقديم تقرير شامل فور الانتهاء من أعمالها وذلك في بحر ثلاثة اسابيع من تاريخ التكليف .

### مادة (( 4 ))

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه التنفيذ .

د. ادريس حفيظة المبروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام

لصندوق الصمان الاجتماعي



صدر في 23/02/2015م

القانونية

ك. سالم . الموسوي